

اصدر القانون الآتي :

مادة ١ - يفتح في ميزانية جامعة الاسكندرية للسنة المالية ١٩٥٢ - ١٩٥٣ باب ١ ( ماهيات وأجروميرتبات ) اعتماد إضافي قدره ٣٠٠.٠٠٠ ج ( ثلاثون ألف جنيه ) لمواجهة ما يتظر صرفه على هذا الباب إلى نهاية السنة المالية الحالية .

ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي بواقع ١٣٠.٩٧٦ ج من وفور بعض بنود الباب الثاني و٦٠.٠٢٤ ج من وفور الباب الثالث من نفس الميزانية .

مادة ٢ - على وزيرى المالية والاقتصاد والمعارف العمومية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

صدر بقصر عابدين في ١٦ شبان سنة ١٣٧٢ ( ٣٠ أبريل سنة ١٩٥٣ )

محمد عبد المنعم

بأمر وصى العرش الموقت

وزير المعارف العمومية وزير المالية والاقتصاد رئيس مجلس الوزراء  
إسماعيل محمود القباني عبد الحليل إبراهيم العمري محمد نجيب لواء ( أ. ح )

قانون رقم ٢٠٥ لسنة ١٩٥٣

بفتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٥٢ - ١٩٥٣

باسم الأمة

وصى العرش الموقت

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣ من القائد العام للقوات المسلحة وقائد ثورة الجيش ؛

وبناء على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد، وموافقة رأي مجلس الوزراء ،

اصدر القانون الآتي :

مادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٥٢ - ١٩٥٣ قسم ٧ ( وزارة التجارة والصناعة ) فرع ١ ( اليونان العام ) باب ٣ ( أعمال جديدة ) اعتماد إضافي قدره ٥٠٠٠ ج ( خمسة آلاف جنيه ) لتفقات لجنة النظم الخاص بمشروع التنمية الصناعية عن المدة الباقية من السنة المالية الحالية .

ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من وفور البابين الأول والثاني من نفس القسم .

قانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٥٣

بفتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٥٢ - ١٩٥٣

باسم الأمة

وصى العرش الموقت

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣ من القائد العام للقوات المسلحة وقائد ثورة الجيش ؛

وبناء على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد، وموافقة رأي مجلس الوزراء ؛

اصدر القانون الآتي :

مادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٥٢ - ١٩٥٣ قسم ٦ ( وزارة المالية والاقتصاد ) فرع ٧ ( مصاحبة الألاك الأميرية ) باب ٣ ( أعمال جديدة ) اعتماد إضافي قدره ٢٠٠.٠٠٠ ج ( عشرون ألف جنيه ) لمواجهة الصرف الفعلي على اعتماد توزيع الملكيات الصغيرة على الفلاحين المعدمين حتى نهاية السنة المالية الحالية .

ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من ربط المصروفات غير المنظورة .

مادة ٢ - على وزير المالية والاقتصاد تنفيذ هذا القانون بما

صدر بقصر عابدين في ١٦ شبان سنة ١٣٧٢ ( ٣٠ أبريل سنة ١٩٥٣ )

محمد عبد المنعم

بأمر وصى العرش الموقت

وزير المالية والاقتصاد رئيس مجلس الوزراء

عبد الحليل إبراهيم العمري محمد نجيب لواء ( أ. ح )

قانون رقم ٢٠٤ لسنة ١٩٥٣

بفتح اعتماد إضافي في ميزانية جامعة الاسكندرية للسنة المالية

١٩٥٢ - ١٩٥٣

باسم الأمة

وصى العرش الموقت

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣ من القائد العام للقوات المسلحة وقائد ثورة الجيش ؛

وبناء على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد، وموافقة رأي مجلس الوزراء ؛